# شرح زاد المستقنع/ كتاب الجنائز )فصل في غسل الميت وما يتعلق به( 6341/2/6 هـ )عبدالرحمن البراك( 77

عبدالرحمن البراك

---

لا اله الا الله الحمد لله رب العالمين وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى فصل في غسل الميت وما يتعلق به. نعم - 00:00:00

الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه فرض كفاية. الله اكبر. اللهم لك الحمد سبق الحديث عن معاملة الميت في مرض وعند نزول الموت به والان قد مات فانتقل الحديث الان عنه بعد موته ماذا يفعل به - 00:00:20

الحمد لله الذي اكرم المسلم انعم عليه بالاسلام واكرمه اول ما يتعلق بالميت الميت الذي قد صار ميتا تغسيله وبعد الصلاة عليه ثم حمله لدفنه يقول المصنف تغسيل الميت وتكفين والصلاة عليه ودفنه - 00:01:05

فرض الكفاية. يجب كل هذه الامور واجبة. يجب ان تفعل بالميت. يجب ان يغسل. يجب ان يكفن. يجب يصلى عليه يجب ان يدفن وهذه من فوق الكفايات وفرض الكباية وفرض العين تعلمون الفرق بينهم فرض العين هو ما يلزم - 00:01:55

كل مكلف او يلزم مكلفا معينا يتعين عليه يعني فرض العين تارة يكون من الفروض فروض الاعيان العامة. مثل الصلوات الخمس فرض عين. على كل على كل مكان هناك فرض عين يختص - 00:02:26

مثل من رأى منكر وليس هناك من علم به او لا يقدر على تغييره الا هذا او هؤلاء الجماعة في حقهم فرض عين والاوصل انه فرض كفاية ففرض ففرض الكفاية - 00:02:53

يصير لبعض الاسباب فرض عين وهذا من هذا نفس ما عندنا هذه الامور الاربعة هي الاصل فيها انها حروف انها من فروظ الكفايات. وظابط فرض الكفاية انه اذا قام في من يكفي سقط الاثم عن الباقي - 00:03:13

لان المقصود هو الفعل فاذا تحقق هذا الفعل فلا حرج على احد. وفرض العين لا يقصد حصول فعل من هذا المعين فهذه الامور الاربع فروض كفايات. وفرض الكفاية يصير لبعض الاسباب فرض عين - 00:03:37

الميت لم يكن هناك من يقدر على تغسيله او يحسن تغييره الا هذا الا هذا المعين هذا الرجل او هذه المرأة تغسيل المرأة فانه يصير في حقها لانه تعذر ان يقوم به - 00:04:09

احد سواه تعزى تجب على الامة يعني الاصل انها تجب على الامة. فاذا قام به بهذا الفرض من يحصل به وهو معنى ما يكفي ما يكفي سقط الاثم عن الباقيين لا يشفع للاخرين. لانه قد حصل المقصود - 00:04:31

من تحصل به الكفاية اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقيين تغسيل الميت فرض كفاية يعني انه واجب لكنه واجب كفائي والدليل على وجوبه الامر امر النبي صلى الله عليه وسلم بتغسيل الذي سقط عن راحلته قال اغسلوه. اغسلوه - 00:04:58

بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه وحديث تغسيل ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم للنساء للغاسلات اغسلن ان صرنا ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك - 00:05:37

اللهم صلي وسلم وهذا بالاجماع وهذا عمل المسلمين ايضا عمل المسلمين دليل. عمل للمسلمين عمل مضطهد من جميع المسلمين. ان الميت المسلم يغسل اذا دليله السنة والاجماع يلينه السنة والاجماع - 00:06:04

وهكذا التكفين قال النبي كفنوه. فدليل التكفين هو دليل التغسيل يعني جاء مقترنين وهكذا الصلاة العمل عمل المسلمين العمل

المطرد من عمل المسلمين في حياة النبي وبعد وفاته. عمل مطلب - 00:06:38
وفي هذه الامور الاربعة يعني دلالة على كمال الدين في شرائع الاسلام لم تقتصر على جانب واحد من شئون الانسان ومن شؤون لا شرائع الاسلام واحكام الاسلام شاملة شاملة اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم - 00:07:21
نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. فهذه فهذه الاحكام الواجبة في معاملة المسلم اذا مات هذه من من جوانب او دلائل كمال الدين وشموله لكل شؤون الانسان حيا وميتا وهي متظمنة اكرام المسلم كرامة. هذا اكرام. دون غلو - 00:07:59
دون تفريط لا تفريط ولا غلو كرامة تغسيل كانه سبحان الله يهيأ يعني للقاء او معسل تغسيل غسل كامل ويطيب كما سيأتي ثم يكفن بكفن يعني يتحرى فيه النظافة كابتن ثم - 00:08:42
يحمل ويصلى عليه ويدعى له ينقل يحفظ له ويوضع في قبره في كل هذه الاعمال يعني امور سنن واحكام تراعى الحمد لله الذي شرع لنا دين الاسلام وجعلنا من اهله. المهم ان هذه - 00:09:22
او هذه الواجبات الاربعة في معاملة الميت المسلم. هذه يعني نوع من اكرام الله لعبده المهم يقول المؤلف ان هذه توصيل الميت والصلاة عليه ودفنه فرض كفاية لا اله الا الله - 00:09:51
نعم تفضل يا شيخ نعم. توصيل الماء. غسل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه فرض كفاية. نعم. واولى الناس بغسله ثم ابوه ثم جده ثم الاقرب فالاقرب من عصباته ثم ذوو ارحامه - 00:10:26
ابدأ المؤلف يقول اولى الناس بغسله. من يغسلني؟ يقول اولى الناس بغسله وصية هي اوصى الى شخص ان يغسلني فلان او لا يغسلني الا فلان فهو مقدم على كل احد - 00:10:46
لانه هو الذي الميت هو الذي رضيه لنفسه واحب ان يتولى تغسيله هذا المعين. اما لصلاة وديني او من صحبته صاحب ناصح وكذا فان لم يكن وصي او اعتذر الوصي - 00:11:05
ابوه ثم جده القرابة. ثم بقية العصبة بحسب مراتبهم. يعني ابو جده بعده اخوه اخوته اخوتي عمومة واولاد عمه ثم ذوي الارحام كاخيه لامه والعم لام مثلا العم ام وابن اخ لام وابن العم لام هؤلاء ذوي الارحام ثم ذوي الارحام على حسب مراتب - 00:11:31
وهذا التقرير اذا كان هناك يعني نوع مشاحة كل واحد يقول انا انا لكن هذا قليل في الناس ان يغسل الميت متخصص في مغاسل الاموات هم اللي يتولون التغسيل - 00:12:22
ان يوصي من الناس من يوصي لاحد بان يغسله كذلك قليلا يتولى تغسيل الميت قريب وهذا لكنه موجود في بعض فعند تشاحن او التشاح هم على هذا الترتيب. وهذا الترتيب وجهه ظاهر. هذا الترتيب ظاهر. الوصي المتقدم لانه - 00:12:46
صاحب الشأن هو الذي عهد به. الى من يرضاه ويحب ان يتولاه تم القرابات يعني ترتيبهم راجع الى مراتب القرابة والله فاضل بين القرابات فيها اقرب واقرب من اقرب وفيه الاقرب والاقرب فيه قريب واكثر - 00:13:21
اما اذا لم يكن مشاحة ولا احد بل كل يعتذر ما واحد ما استطيع او لا احسن ما اعرف او يقول انا لا استطيع يعني من من آآ قهوة والحزن - 00:13:53
يتولى ذلك من هو متصدي متصدي يا اما باجر ولا تبرع نعم. احسن الله اليك يعني الاب والجد اولى من الابن ايه يعني امور هذي ما هي لا لا هذي من نوع الولايات. ولاية. نعم. نعم - 00:14:18
الناس بغسله وصيه ثم ابوه ثم جده ثم الاقرب فالاقرب من عصباته ثم ذوو ارحامه وبانثى وصيته ثم القربى فالقربى من نسائها. الى اخره السبيل واحد نعم. لازم نعم. بغسله - 00:14:48
وكذلك وصيتها العدل كانوا يعني لانه لا يعرف ان يوصي الى فاسق عندهم هذا اجتهاد ما هو ما فيه ما فيه نصوص. اقول ما فيه نصوص. ما ندري هل فيه خلاف عندهم؟ فيها - 00:15:08
يعني في المد المطلق وفي الشرح قيده بالعدل. يعني اذا كان من نوع الولاية. فالذي رضي لنفسه يتوجه ان يكون عدلا كاشف ظاهر الفسق ظاهر الفجور هذا وتغسيل الميت حالة تقصد - 00:15:36

اه تقتضي الصلاح ويا هذه الناس يتحرون في مثل هذا الصلاح يعني يعني لا يكاد يوصي لفاسق الا منه مثله يعني ما يراه يتحرون الصلاح في في مثل هذا انهم يرجون انهم ان تولي هذا الرجل الصالح فيه خير له. يحسن اليه ويحسن تقصيره - 00:16:10
نعم. نعم. وبانثى وصيتها ثم القربى فالقربى من نسائها. فيه فيه تهميش على العدل في في حاشية بن قاسم ذكر. ايش قال؟ نعم. قال بمناقشة ولا بس؟ لا ذكر مقولة للخلودي. ها؟ قال الخلوتي يتجه - 00:16:44
الخلوتي يتجه ولو ظاهرا. وظاهره ولو ظاهر. ولو ظاهر. هم. وظاهره ولو كان انثى. انتهى. وكذا غير الوصي لعدم الفرق امتى؟ الله المستعان ما ادري والله ما هو واضح شرط العدالة ولكل واحد من الزوجين غسل صاحبه وكذا سيد - 00:17:04
مع سريته يقول وكذا ولكل واحد من ولكل واحد من الزوجين واصل صاحبه للرجل ان يغسل زوجته وللزوجة ان تغسل زوجها هذا جاء في في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال لعائشة - 00:17:31
لو مت قبلي لغسلته. ورد ان علي فاطمة وارد ان اسماء بنت عمير عليه الصلاة والسلام ابا بكر حلو وكذلك السيد مع سريته سرية بمثابة الزوجة فله ان يغسلها ولها ان تغسله. هذا معنى الكلام السيد والسرية كالزوج مع الزوجة. نعم - 00:17:51
نعم. وكذا سيد مع سريته ولرجل وامرأة غسل من له دون سبع سنين فقط. وللرجل وامرأة رسما له سبع سنين. سبع سنين؟ سبع سنين فقط  يعني ان الانثى يغسلها الانثى التي لها سبع ما قالوا دون عندكم دون الا دون انك دون نعم نعم يعني - 00:18:19
من له دونه سبع سنين. ايه. هل الرجل ان يغسل البنت اللي دون سبع وللمرأة ان تغسل آآ الذكر الذي هو دون سبب لاننا بحكم يعني الاطفال يعني لعورته حرمة فلا فكما يجوز النظر يجوز تولي مثل هذا - 00:18:51
لا اله الا الله. وتعديل سبعة هذا ما ما له اصل الا حديث مروا ابناءكم بالصلاة لسبع وبنى العلماء على هذا التمييز. فالتمييز لمن بلغ سبع فرق ما دون السبب. يعني الرجل ان يغسل الانثى غير المميزة وللمرأة ان تغسل - 00:19:21
الذكر الغير المميز من لم يميز وهو من من كان دون سبأ. مم بعده. نعم وعندي في ذلك التحفظ. لان بعض البنات بعضهن هي دون السر وكانها بنت عشر سنين - 00:19:57
آآ قلته في في موضع التقسيم. ها قديم ما ادري والله هذي وجهة نظر نعم اقول بها. يعني لها اللي دون سبع مثلا سابع شهرين ها ما تمت سبعين اذا صح؟ اذا صارت البنت يعني - 00:20:17
رحم الله وشبابه سمين يعني وما قالوه باجتهاد يا جماعة ما في نصوص يتحاكم اليها فيما اظن وش يا شيخ محمد له مناقشة على هذا ولا ها كله كثير من المناقشات لبعض لكنها اقول لنا ان نناقش ما لم يكن يعني امور - 00:20:55
فيها يعني لا لا يجوز الخروج عنها ما دامت. يعني انها وجهة نظر وانها اجتهادية. وان آآ التعليل التعليل انه ان عورته يعني لا حرمة لها وانه يعني لا يتعلق بها النظر من - 00:21:35
للتقييد لمثل هذا  بنت تابعة كانت كذا او كذا يعني بنيتها طيبة ومنظرها طيب يتعلق نعم عندي يقول عن الامام احمد ايه يقول وعنه الوقف في الرجل للجارية وقيل بمنعه اختاره المؤلف - 00:21:55
من المقنع الشيخ المؤلف كان يعني المغني المقنع المؤلف صاحب المقنع صاحب هو يوقدها اعد الكلمة للجميع. يقول عنه الوقف في في الرجل الوقف عن التوقف عند الامام احمد. وقيل بمنعه. اختاره - 00:22:26
قلت لكم ان المساء مسألة اجتهادية ينظر بها. نعم نعم. ولرجل وامرأة غسل من له دون سبع سنين فقط. وان مات رجل بين نسوة او عكسه يوم كخنثى مشكل الله اكبر مات رجل بين النساء رجل بين نصف ما عندهم رجال ما عندهم رجل يتولى - 00:22:56
ما فيه الا النساء او ماتت امرأة بين رجال ما عندهم نساء يقول يمم يمم تراب يعني كحال الجنوب اذا عجز عن الماء يتيمم وهذا معجوز عن تغسيل للمانع  يعني القياس قياسا على الجنب اذا عدم الماء وعجز عن استعماله - 00:23:26
فلما تعذر تغسيله لعدم وجود من يمكن ان ان يقوم به من امرأة او رجل فالتيمم يقوم مقامه. تيمم  ايش قال الشاعر كان فيه شيء يعني في احتمال اذا كان المقصود من تغسيل الميت النظافة - 00:24:14
الغسل تارة يكون مقصودا به النظر هل يتيمم من الجمعة من لم يجد الماء يتيمم للجمعة لا هاتي يعني المقصود من ذلك الغسل

النظافة لا رفع حدث يا رب ايش قالوا عليه؟ نعم. قوله وان مات رجل بين نسوة اي مات رجل بين نسوة تلك قوله يممت - 00:25:10
الدكر هنا يمد في فهي هنا النسخة الثانية ييمم بس افادنا المؤلف بقوله اي انه متى تعذر غسل الميت فانه يييم يييب احسن الله اليك وتعذره له صور منها. اولا هاتان الصورتان ان تموت امرأة بين رجال ليس معهم - 00:25:50
من يصح؟ الثاني. نعم. ثانيا اذا كان الميت انثى مشكلة كما ذكر المؤلف. ثالثا لو عدم الماء بان مات ميت في البر وليس عندنا ماء فانه ييمم. رابعا لو تعذر تغسيله لكونه محترقا فانه ييمم كما سيأتي في كلام المؤلف رحمه الله - 00:26:20
بناء على ان طهارة التيمم شوي هذه نقطة بناء على ان طهارة التيمم تقوم مقام طهارة الماء. وقال بعض العلماء ان ان من تعذر غسله لا ييمم. وذلك لان المقصود بالتيمم التعبد لله تعالى بتعفير الوجه واليدين بالتراب. وهذا لا - 00:26:40
الميت اذ ان المقصود من تغسيل الميت هو التنظيف بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي وقصته ناقته اغسلوه بماء وسدر وقوله صلى الله عليه وسلم للنساء اللاتي يغسلن ابنته اغسلنها ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيت - 00:27:00
قلنا ذلك بحسب ما يكون من نظافة جسد الميت او عدم نظافته فاذا كان نظيفا فانه لا يكرر الا ثلاثة واذا كان غير نظيف فان انه يكرر بحسب ما يحتاج اليه. اما على قول القول بانه يمم فانه يضرب رجل او امرأة التراب بيديه - 00:27:20
تمسح بهما وجه الميت وكفيه. انتهى. تأليف يقول وقال بعض العلماء ما فيها بحالة نسبة في عندي هنا في السلسبيل كونه مثلا امرأة تيمم رجل تمسح وجهه يعني ولا فيه احسن الله اليك يا شيخ الا يكون الغسل وعليك ملابسا ها ان الا يكون غسله وملابسه - 00:27:40
عليه بدون تجريدة اولى من تيم تيميمة كغسل النبي صلى الله عليه وسلم يا شيخ عدم الماء. لا اله يصور في الصورة الموجودة على في تعليق للشيخ البليهي. نعم شوف شوف قلبي نعم. الشيخ البليهي يقول قوله وان مات رجل بين نسوان. نعم. روى الطبراني والبيهقي - 00:28:10
واللفظ له عن سنان ابن عرفة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يموت بين النساء والمرأة تموت مع الرجال. وليس لواحد منهما احرم قال يممان بالصعيد ولا يغسلان. ما ادري عن صحته. قال في مجمع الزوائد. رواه الطبراني في الكبير وفيه عبدالخالق ابن - 00:28:40
يزيد بن واقد وعن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ماتت المرأة مع الرجال ليس معهم امرأة غيرها والرجل مع النساء ليس معهن رجل فانهما يمما ويدفنان وهما بمنزلة من لم يجد الماء. رواه البيهقي وقال هذا مرسل. وروى البيهقي البيهقي - 00:29:00
ايضا عن نافع عن ابن عمر في المرأة تموت مع الرجال ليس معهم امرأة قال ترمس في ثيابها وقال الحسن ترمس ترمس ترمس في ثيابها ترمس تغمس في الماء يعني لا بالراء ترمس ترمز تدفن يعني نعم نعم - 00:29:20
ترمس في ثيابها وقال الحسن البصري وعطاء ابن ابي رباح يصب عليها الماء من فوق الثياب فلا يشفى اقول هذا هو اللي اقول هذا وذكر تنبيه استظهروه الشيخ محمد ايضا - 00:29:40
نعم ذكر تنبيهكم هل يجوز للرجل ان يغسل ذوات محارمه من النساء وبالعكس عندنا وعند الحنفية لا يجوز وعند المالكية والشافعية يجوز وذكره ابن رشد عن مالك ويكون ذلك من وراء الثياب والخنث المشكل لا يغسل الا اذا وجد له - 00:30:10
الا اذا الا اذا وجد له امة فانها تغسله. احسن الله اليك. انتهى. لا اله ها؟ هذا كلامه. هذا كلامه هذا كلامه انه ما يغسل لا في مغسلة الرجال يمم يقول - 00:30:30
لكن مع هذه مع هذا الاختلاف اما الاثار التي ذكرها كانها لا تصلح يعني لاعتمادها والجزم برجحان يعني القول بالتيمم فالانف من الممكن انه يعني تكون يغسل الميت او الميتة - 00:31:03
الان اصبح ما يحتاجون الى كثير من الامساك بجسد الميت. الات الان الظاهر عندهم يقولون انه في اجهزة يرفعون جسم الميت وليات يصبون عليها الماء لكن مع هذا الكلام يعني الواقع القديم موجود فيه. نقول حنا اذا تيسر - 00:31:37

بدون لبس جسده عليه الثياب وبالآلات الممكنة الحمد لله. نعم. نعم تحرم ان يغسل مسلم كافرا او يدفنه بل يوارى لعدم. الله اكبر. يحرم وان يغسل مسلم كافرا كما تقدم ان هذا في حفاوة واكرام. حفاوة واكرام - 00:32:08

وفي تغسيل وغسل وتغسيل المسلم في تطهير له. والكافر نجاسته. لا لا يطهر بتغسيله هو كافر كفره معه كفره معه نسأل الله العافية. يعظم ان يغسل مسلم ولو كان اباه او ابنه او اخاه يغني يتولاها اهل ملته يتولاه - 00:32:44

يترك للاخرين ليتولاه اهل ملته ويحرم ان يدفنه ايضا لان الدفن هذا الترتيب الشرعي يحفظ له ولا احد وكذلك يعني تنصب اللبن هذا كله في اكرام. يعني ما هو لكن الكافر يشبه بالجيفة - 00:33:14

عندك حيوان مات شاة ماتت او ماذا يصنع به يردم عليه تراب  الكابل اذا مات فانه يعامل معاملة الجيفة لا حرمة لا يغسل ولا يكفن ولا يعني اذا كان عند يفعلون في امواتهم ويبالغون منهم - 00:33:48

من آآ زين لهم الشيطان ان يحرقوه. هذا من يعني من الحفاوة به كما يمتع احراق اعوذ بالله زين له الشيطان ومنهم من يبادر ويلبسه الملابس حتى يقولون يلبسونه كذا وكذا وكذا على يديه يمكن يلبسون الساعة - 00:34:23

يحطوا له الكرفتة ويعني يزينوا له مرة. ثم يحطونه في تابوت صحيح الكفن يعني فيه حفاوة. لكن وضعه في التابوت الا ان يحنطوه لا ادري هو اه اسوأ من دفن الميت للتراب. لو دفنوه بالتراب كان خير. لانه في التابوت اذا انتن يكون فيه غاية - 00:34:53

الخبث والعفونة والنتن الا ان من يسلكون او بطريقة التحنيط تجفيف نسأل الله العافية الحمد لله نعم. نعم. احيانا يا شيخ مثل غرفة النوم يعني ايه والله التابوت مثل غرفة النوم تابوت وكراسي - 00:35:23

وهذي ادراج تحط بها الملابس هذي مغنية ماتت لبنانية سولت تسذا تخيل يعني ما ادري تخيلوا بس خيالية او انهم يتخيلون انها يعني ستنتبه من النوم يعني جماعية يحفظ فيها الجثة بمادة يكون - 00:35:53

قد يتطور كل فريق تشوفون سر الحياة هذا من الخبائث لا اقول من الخيال اه اقول هذا ما هو بخيال. هذا خبال. الحمد لله. هذي الله نعم نعم. نعم. اقول يعني الامم الكافرة يعني تصرفاتهم في موتاهم - 00:36:23

هؤلاء يحرقونه وهؤلاء يبالغون في يعني ابهته يسوون له ابه كما تقول. نعم. نعم ويحرم ان يغسل مسلم كافرا او يدفنه بل يوارى لعدم. فيوارى ايش؟ لعدم الوارد عدمه كانه يوارى لعدم من يتولاه من من جماعته. كذا عندك؟ نعم. ها؟ مذكور في - 00:36:53

التعليق تحت اي لعدم من يواريه. لعدم ولي. نعم. نعم. والذين كفروا بعضهم اولياء بعض والمؤمن نور المؤمنات بعضهم اولياء بعض. نعم. واذا اخذ في غسله ستر عورته وجرده وستره عن وستره عن العيون - 00:37:23

بدأ التغسيل. اذا اخذ يعني شرع في التغسيل. شرع بدأ فانه يبدأ بستر عورته. وتجريد من ثيابه. يستر عورته وولي الله عز وجل. ما يستر العورة ثم يجرده من الثياب وجرده نعم ستر عورته وجرده ستره وستره - 00:37:43

عن العيون يعني بحيث ما يصير يعني محل تفرج يجون الناس يصفون يتفرجون وشلون مزري وعاد ينظر فيه الى يعني طبيعة الانسان هل يحب ان يرضى الانسان انه يصير يقلب بعد ان كان - 00:38:13

قويا وكان عاطلا وكان يتصرف في نفسه اصبح حاملا وجثة تقلب آآ يرضى الانسان يكون موضع تفرج يأتي من يتفرج عليه يكون في موضع  انما يأتي من نعم يمكن بعد التكفين اذا يعني بعض الخواص يسلمونه يقبلونه او شيء اما - 00:38:43

يقلب ينبغي يقتصر على من له شأن في التغسيل. المغسل ومن يعينه ومن يعينه. نعم وقلت اذا اخذ في غسله ستر عورته وجرده وستره عن العيون. وستره عن العين. ايش قال الشيخ العيون - 00:39:15

قوله وستره عن العيون اي ينبغي ان يستره عن العيون وهذا غير ستر العورة لان ستر العورة واجب وهذا اه مستحب ان ينبغي ان يغسله في مكان لا يراه الناس اما في حجرة او في خيمة ان كان في بر وما اشبه ذلك لان - 00:39:35

الميت عن العيون اولى من كشفه. فان الميت قد يكون على حال مكروهة فيكون ظهوره للناس نوعا من الشماتة به. وايضا ربما يكون مفزعا لمن يشاهده مروعا له لا سيما عند بعض الناس لان بعض الناس يرتاع جدا اذا شاهد الميت فستره عن العيون اولى واحفظ. نعم - 00:39:55

غير هذا انه ايضا مراعاة يعني لطبيعة الانسان في نفسه انه لا يحب ان يراه واحد لو قيل بوجوب ذلك لكان له وجه يعني بس انا ما اقول. لان الانسان ما يحب - 00:40:15

يصير فرجه للناس وهو بهذه الحال. يعني بعض المرظى اذا كان في حالة شوي مؤسفة ما يحب يجي احد ينظر اليه اما ان يكون محبا صديقا فيأسى ويحزن او يكون شامت. كما قال الشيخ - 00:40:35

هناك. نعم. حتى يا شيخ احسن الله اليك من اقرب الناس له. اب او ابن او كذا اول ما دام هو هذا المعنى يصلح الامر بالتفصيل وفيه يعني ما هو بجايته - 00:41:05

الابيب ينظر اليه لمصلحته اذا لم يكن له دور في التغسيل فلا يحب ان ينظر اليه. نعم. نعم. ويكره لغير من يعين في غسله حضوره نعم. ثم يرفع رأسه برفق الى قرب جلوسه. ويعصر - 00:41:25

يعني كل ما تقدم فيه يعني تهيئة كل تهيئة تهيئة للتقسيم تهيئة العورة تجريد ستره عن العيون هذا كله استعداد للتقصير بدأ نعم ثم ويكره لغير من يعين في غسله حضوره. هذا تابع لما قبله. نعم. ثم يرفع رأسه - 00:41:53

رفق الى قرب جلوسه يرفع رأسه بالايه؟ الى قرب جلوسه قومه يعني يصير قريب من انه جالس قريب من انه يكون جالسا. اللي يراه يظنه جالس. الى قرب جلوسه. هذا - 00:42:23

طريق الفقهاء رحمهم الله يعني قالوها يعني عن عن نظره عنها في هذا التعليم تعليم لتغسيل البيت. انتم اذا درستم هذا وتأملتم. اه صار عندكم علم ومعرفة تغسيل الميت يمكن يجي احدكم في مغسلة ولا فيها من يواصل يستطيع يوجه يوجه - 00:42:43

مني يباشر التقسيم افعل كذا افعل كذا افعل كذا خلاص معلم وذاك منفذ بعد استر عورته جرده بعد ذلك وعلى سريره ارفع ارفع رأسه يعني فوق حتى والان والان آآ يظهر ان المغاسل آآ صارت الية - 00:43:13

يعني يمكن بس مهو كذب عندهم لا لا يا شيخ لا لا هم يغسلونه لكن مثل مثل رفعه هذا اللي اقوله ما يمس رفع لا شيء بسيط شيء بسيط يعني - 00:43:43

يستخدمون ايديهم يعني. شي بسيط من اجل عصر البطن. المقصود انه هو ممكن بايديهم وممكن يكون اه يعني السرر والكراسي الالية المريض على هالسرور مكيف يرفع يراد رفع رجليه وجنب من هنا يعني كل اللي صار عادي نعم نعم بادر نعم ثم يرفع رأسه برفق الى قرب جلوسه ويعصر بطنه - 00:44:03

وبرفق يعسر بطنه يعني اظغط عليه هذا معناه ليخرج ما هناك نعم نعم ويكثر صب الماء ويعصر بطنه برفق. ويكثر يعصر بطنه لاي غرض. من اجل ان كان فيه شيء مهيأ - 00:44:33

او تهيء للخروج يخرج من مما في بطنه. نعم هذا هو المقصود. نعم. نعم. احسن الله اليك. ويكثر صب الماء حينئذ يكثر صب الماء عليه حينئذ على على موضع العورة وموضع الخارج حتى - 00:44:53

ليزيل هناك. المال يدفع ما ينزل من بطن الميت. الله اكبر. يا سلام سلم الله ثبتنا انت. ويكثر صب الماء. الان اه يوجه يسلط عليها اللي يكثر صب الماء حينئذ ثم يلف على يده خرقة فينجيه يلف على يده - 00:45:13

الان يعني ما يكفي صب الماء يعني صب الماء ما يزيل الماء في الفرج كذا يعني لا يزيل فيلف على يديه خلقه فينجيه ينظف المكان ينجيه يعني بما كما لو استنجحوا الانسان ينجيه بمعنى انه يغسل موضع الخارج موضع الخارج - 00:45:43

الموضع الذي قال تأخذ منه النجاسة فينجيه بعده فينجيه. نعم. ثم يلف على يده خرقة فينجيه فلا يحل مس عورة من له سبع سنين. نعم. عطفا على ما تقدم. نعم. فلا يحل - 00:46:13

عورة من له سبع سنين اما ما دون السبع فكما تقدم انه للنساء تغسيل من له دون سبع وللرجال من دون سبع اما من لها او له سبع سنين فلا تتولى غسله الا من جنسه وهنا - 00:46:33

قال لا يحل مشي عورة من له سبع سنين. هاي المسألة فيها توجيه لما تقدم. نعم. نعم. ويستحب ان يمس سائره الا بخرقة. هذا افضل. افضل انه ما يمس سائر البدن الا بخلقه. لانه ما السموح - 00:46:53

له اثار له سلبيات. نعم. نعم. ثم يوظيه ندبا يوظيه يوظيها الان انتهى من مما يتعلق بالفرج والاستنجاء يقول بعد ذلك يوظيه ويوظيه بمعنى يغسل وجهه ويديه وآآ يمسح راسه يوظيف وضوء. يمسح رأسه. ويغسل رجليه - 00:47:13

لقوله صلى الله عليه وسلم في شأن تغسيل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها ابدأنا بميامنها ومواضع الوضوء منها. هذه الاعضاء هي اشرف اعضاء الانسان. فهي يقول يوظيه ندبا يعني انه ما هو شرط. لان المقصود الغسل - 00:47:53

حتى الغسل من الجنابة لو اغتسل الانسان بدون انه يتوضأ يجزيه المعروف انه يجزيه  فيوضيه يعني ابتداء يبدأ بغسل اعضاء الوضوء ندبا يعني استحبابا لهذا الحديث ابدأنا ولو قيل بوجوبه لامره عليه الصلاة والسلام بقوله ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها - 00:48:27

اذا وفي الحديث اذا توضأتم فابدأوا بميامنكم لكن المعروف عند اهل العلم ان التيام في الوضوء مستحب نعم. نعم. ولا يدخل الماء في فيه ولا في انفه. لا يدخل الماء في في يريد انه ينظفه - 00:48:56

شيء يعني بخرقة ينظف اسنانه وينظف ينظف اللثة وينظف الانف ولا يصب ماء. الماء اذا صبوا في في لا معنى له ما معنى لصب الماء في فيه او في انفه - 00:49:16

لا يصح لكن ينظم بيده من شيء. نعم. نعم. وليدخل الماء في فيه ولا في انفه ويدخل اصبعيه مبلولا مبلولتين بالماء بين شفتيه. فيمسح اسنانه وفي منخريه فينظفهما ولا يدخلهما الماء. نعم - 00:49:36

هذا تأكيد. نعم. نعم. ثم ينوي غسله ويسمي. اله الا الله. كانت توه يبدأ الغسل يقول ثم ينوي. تقول النية من الاول نعم. نعم. وش قال الشيخ على اه قوله ثم ينوي تأخير ذكر النية هنا. قوله ثم ينوي غسله ثم للترتيب والنية - 00:49:58

معنى القصد وظاهر كلام المؤلف ان النية تكون بعد عمل ما سبق من الاستنجاء والتوضئة ولكن هذا فيه نظر بل النية تتقدم الفعل لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. ولعل هذه النية ولعل هذه نية اخرى ينوي بها عموم الغسل. لان ما - 00:50:30

لابد ان يكون بنية. انتهى. النية الاولى تشمل. ينويها الان هو يعني لاي لاي راظ هو الان يفعل هذه الافعال مع الميت حاصلة يقال ثم ينوي صارت الافعال اذا الاول كل ما يفعله داخل في النية. نعم بعده. نعم. ويغسل - 00:50:50

برغوة السدر رأسه ولحيته فقط. اه يعني معناه انه يغسله بماء والزدر كما امر النبي صلى الله عليه وسلم في في ذلك الرجل اغسلوه بماء وسجن. والسدر لهم طريقتهم. في المعروف - 00:51:30

ويخبط وحتى يكون له رغوة يكون له رغوة تطفح فوق فيغسل برغوته لا بالسفل اللي اللي هو تفل الورق ورق السدر. يغسل بالرغوة ايش؟ رأسه لحيته فقط. ها نعم رأسه ولحيته فقط والشأن في الرجل. والمرأة يغسل بها. يغسل بلغوة السجن رأسها شعر رأسها - 00:51:50

هو يتحدث عن الرجل والمرأة كذلك حسب ما يناسبها نعم نعم العادية  الشعر ما يغسل من عادي. اولا يعني يستاهل. نعم يقول نعم نعم. ويغسل برغوة السدر رأسه ولحيته فقط ثم يغسل شقه الايمن ثم الايسر ثم كل - 00:52:20

له ثلاثة يمر في كل مرة يده على بطنه. يغسل يغسل شقه الايمن قبل الايسر ومواضع الوضوء منها ثم يغسل سائر البدن ثلاث مرات. يقول عليه الصلاة والسلام اغسلنها ثلاثا. او خمسة - 00:52:52

او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك  يقول المؤلف ويمر في كل مرة في كل غزلة. في كل غسلة يمر يده على فاطمة يقصدون من ذلك ليخرج ان كان هناك شيء ايضا - 00:53:16

وهذا قد يكون اذا لم يكن يعني يمر بيده على بطنه المرور كان مرور كذا شأنه شأن آآ سائل البدن. لكن يمر في كل مرة يمر يده على بطنه بمعنى انه يضغط عليه. يعصره. ايش قالوا في الروض يعني - 00:53:45

مجرد يمر بيده كذا ولا قالوا يعصي ايش قالوا في الروضة وغيره نعم ثم يغسله يغسله كله اي اي يفيض الماء على جميع جميع بدنه. ويمر بيده. نعم. يفعل ما تقدم ثلاثا الا الوضوء ففي المرة الاولى فقط يمر - 00:54:21

في كل مرة من الثلاث يده على بطنه. ها. ليخرج ما تخلف. معناه انه ما هو مرور. يعني مرور بدون لكن معناه انه يمر يده على بطنه ويعصرها او يضغطه. يقول ايش - 00:54:41

ليخرج ما تخلف. ما يعني ما ما لم يخرج مما هو متهيأ للخروج. وهذا لو فيه نظر يعني يمكن لو قيل بعدمه ما ادري هذا يرجع الى اجتهاد الغاسل لانه اذا كان - 00:55:01

يعني شيء يخرج مع الضغط نعم النقطة ذي يمر في كل مرة يده على بطنه من اجل ان يخرج ما كان متهيأ للخروج. وعلى هذا فانه يعصر بطنه اربع مرات - 00:55:21

اظفت ان في وحدة منهم ها في من اول الله معنى اني اصل نعم. وعلى هذا فانه يعصر بطنه اربع مرات المرة الاولى التي قبل الاستنجاء عندما يرفع رأسه الى قرب الجلوس وثلاث مرات - 00:55:44

عند غسله. ايه. انتهى. انتهى. المسألة اللي بعدها متعلقة فيها. فان لم يلقي بثلاث زيدة حتى يلقي. خذها الى غسلات اخرى نعم فان لم يلقي بثلاث زيد حتى ينقص ولو جاوز السبع. للحديث المشهور حديث حديث ام عطية في غسل في غسلهن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:56:04

يعني هذا اصل حديث ام عطية اصل في تغسيل الميت وتغسيل المرأة خاصة وصفت غسلهن لبنت النبي عليه الصلاة والسلام قال فاذا فررتن فاذنني. قالت فالقى يعني فاذنه والقاه الينا حقوه. فقال اشعرنا اياه. يعني اجعلنه مما يلي جسدها - 00:56:34

من تحت الكفن اشعل نهائيات صلى الله عليه وسلم. نعم ويجعل في الغسلة الاخيرة كافورا. ويجعل في الغفلة الاخرة كافور نوع من الطيب. للحديث قال واجعلنا في العشرة الاخيرة كافورا او شيئا من كافور. هذا جانب في الحديث. حديث ام عطية اصل في وجوب تغسيل الميت وفي - 00:57:08

تغسيل الميت. سبحان الله. رحم الله الصحابة اجمعين وام عطية رضي الله عنها وارضاها. نعم. نعم ويجعل في الغسلة الاخيرة كافورا والماء الحار والاشنان والخلال يستعمل اذا احتيج اليه. يعني الاجتماع المعروف. الاجتماع ما - 00:57:38

يعني ورق شجر معروف يسمى الاسناد كان الناس لا يعرفون للتنظيف صابون ولا وليس انهم صعبون ولا عندهم الا مثل الاسنان. واشياء اخرى من من ورق الشجر بهالماء الحار والاسنان والخلال يعني يمكن الاعواد التي تنظف فيها الاسنان - 00:57:58

الخلال ما يخلل به الانسان واسنانه العودان هذه اللي تخلل وش قال الاشياء وقوله؟ يقول اثنان والماء الحار والقلال يستعمل اه اذا احتيج اليه. نعم. فالغاسل اذا رأى انه في حاجة الى الماء الحار قال - 00:58:28

في مجلس الشتاء لابد من ماء الحار. والاسناد اذا كان فيه شيء يحتاج الى الى تنظيف الجلد فيه اشياء لاصقة. نعم خلال يقول خلال الاثنين نعم هو الخلال اذا احتج اليه نعم آآ ويقص - 00:58:48

ويقلم اظفاره ولا يسرح شعره ثم ينشف بثوب. ما ادري يقول هذي كلها من يعني تهيئة الميت وتحسين هيئته قسط شاذبه ويقلم انظاره لان كلها مظاهر يعني كما تفعل الحي او يفعلها الحي تفعل في الميت لان من كمال النظافة. ومن حسن الهيئة ولا يسرح شعره - 00:59:08

كأنه بيقول لا يسرف شهرة لانه ما له يعني ما له معنى لكن لو قال قائل من شرع شر نوع من حسن الهيئة. سرح شعره ما يخليه على هيئته يعني كما يقال آآ - 00:59:38

مختلط يعني ما هو بعيد اذا قيل يعني ما قال يستحب يقول يفعل هذا تسليح الشعر يمكن انه من من حسن الهيئة. فاذا قيل يعني اما اذاعة فلا شك انه مباح ما هو ممنوع. لكن هل يستحب؟ ايش قال الشيخ عليه؟ نعم. قوله - 00:59:58

ولا يسرح شعره اي ان الغاسل لا يسرح شعر الميت لان هذا يؤدي الى تقطع الشعر بالتسريح والمشط. انتهى قال ان يكره ذلك بما فيه من تقطيع الشعر من غير حاجة اليه. تقطع الشعر - 01:00:28

يمكن خفيف الامر سهل. كل الامور هذي اجتهادية ما فيها شيء نصوص لا نقول بالاستحباب ولا نقول بالتعليم نقول جائز. يعني او تقول يعني اذا رأى الغافل ذلك ولهذا المرأة قالت فجعلنا شعرها فظفرنا شعرها ثلاثة قرون والقيناها خلفها. نعم - 01:00:48

ثم ينشق بثوبه الى اخره بس قف على هذا يا اخي. بسم الله الرحمن الرحيم احسن الله اليك يا شيخ. يعني ما تظحت لي الصورة صورة كيف الان هو هذا في البداية اي نعم. قال يعصر بطنه. ايه. الان في احتمال انه يخرج شيء. هذي ما هي باول عصا - 01:01:21
يكسر صب الماء وين هو فيه؟ على راسه. يعني من من جهة البطن مثلا. ايه. من هنا على العورة. ايه من جهة البطن. من ايضا. من تحت. ايه من اجل تدفع ما قد يخرج. وطبعا له انه يرفع الخرقة لموضوع على شسمه - 01:01:46
على عورته يرفعه ويصب ممكن ايه وينه؟ نعم يقول احسن الله اليك فضيلة الشيخ بناء على ما ذكرت وذكره المؤلف ايش يقول؟ يقول بناء على ما ذكرتموه وذكره المؤلف هل نقول انما اعتاده الناس من تغطية الميت - 01:02:05
الحوادث وتوريته عن عيون الناس قبل حضور من ينقله ان هذا مستحب نعم نقول نعم مستحب لان هذا مشهد ما ينبغي ان يتاح لكل احد هذا امر يكرهه بنفس الميت. يكره ان يكون يطرح طريح. كل من مر يتفرج عليه - 01:02:26
نعم. يقول احسن اليك هل يجوز السفر للصلاة على قريب او عالم ودفنه؟ نعم. يجوز. يقول احسن الله اليك هل الافضل ان يوصي الانسان بدفنه في قريته البعيدة. ابدا ولا يوصي ولا شيء. هذا فيه تأخير لجنازة - 01:02:54
وتكليف لاوليائه نعم. يقول ان القبور لا تنبش ويدفن فيها مرة اخرى مثل ما يحدث في المدن المزدحمة ايش فيها؟ يقول هل يصح ان يوصي بدفنه في قريته البعيدة؟ لان القبور فيها لا تنبش - 01:03:14
ويدفن فيها مرة اخرى  ما هم لازم قريته. يعني على هذا الكلام انه يمكن يوصي انه يدفن في في يعني بلدة ولو كانت قريبة مما لا يعتادون نبش قوة في قريته. نعم - 01:03:34
قال  ما ندري والله التاير هذا هذا كله ما له حرمة ولا ولا عضو ساقط ولا شي وجه  ايه نعم يقول احسن الله اليك آآ هل نقول انه يكره لغير المعين في غسله حضوره اذا كان من اهل الميت فالموعظة هل هل - 01:04:04
نقول يقول هل هل نقول بكراهة حضور غير المعين في غسله المعين احسن الله اليك لغير المعين في اصله اذا كان من اهل الميت وذلك للموعظة. يحضرون لكن ما هو لازم ينظرون - 01:05:00
موب لازم يتفرجون على يحضرون يعني من باب يعني لغرض من الاعراض المناسبة يحبون ما يلزم انهم وهم ما لهم ما لهم سنع في تقصير ما لهم سنع في التقصير - 01:05:20
نعم نعم. يقول احسن اليك هل يجوز الدفن في وقت النهي؟ اي نعم. الا اللهم الا في الساعات الظيقة اللي هي تقدر بمثل خمس دقائق عند غروب الشمس قال في حديث عقبة بن عامر ثلاث ساعات في صحيح مسلم. ذكرها من احاديث البلوغ. نهانا رسول - 01:05:41
صلى الله عليه وسلم ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى تغرق. وحين يقوم قائما ظاهرا وحين تتظيق الشمس من غروب حديث نعم. يقول احسن اليك - 01:06:08
المحكوم عليه بالقصاص لا يخبرون اهله بذلك. فهل في ذلك كمصلحة من عدم اخبار ذويه؟ ما ادري هذا  ما ادري والله تختلف الظروف والاحوال. نعم. يقول احسن الله اليك هل يجوز توزيع اذكار دعاء الميت في المقبرة؟ ايش؟ هل يجوز - 01:06:25
ازيع اذكار دعاء الميت في المقبرة؟ لا لا فرص التوزيع موجودة في المساجد وفي الدروس وفي الخطب  يقول ما حكم تتبع المساجد التي يصلى فيها على الجنازة؟ وقد يتأخر عن الصلاة المفروضة احيانا. والله في هذا - 01:06:48
فيه نظر هذا اجتهاده من بعض المحبين وبعض الحريصين على الخير لكن ما هو يعني ما اقول انه انه شرعي اجتهاد منهم والله يثيبهم على نياتهم ما ادري نعم. يقول احسن اليك طفلتين ملتصقتين بالاكتاف. هل تكون لهم جنازة واحدة - 01:07:11
وماذا يصنع؟ تكون جائزة واحدة يقول احسن اليك هل هل يشرع حل جميع الارض الاربطة عن الميت في اللحد؟ ستأتي المسألة هذي في دفن الميت نعم يقول احسن اليك في علاج المسحور بسحر او عين ان ان يغتسل بماء السدر مقروء فيه شيء من القرآن هل هذا جائز؟ هل - 01:07:40
ذكر ابن القيم قالوا انه يعني يؤتى بسبع ورقات من سدر وتدق ويدع في يغتسل بها المسحور ذكره ابن القيم نعم وذكره آآ يعني شراع كتاب بالتوحيد. نعم. يقول وهل من الجائز ان يغتسل في الحمام؟ كل المال مقروء - 01:08:05

ما له يعني نعم. اسألك سؤال الاخير يقول ما الفرق بين الورع الكاذب والورع المبني على علم؟ ويثاب عليه صاحبه مدري ايش ما الفرق بين الورع الكاذب والورع المبني على علم ويثاب عليه صاحب الورى ترك - 01:08:35

ما يضر في الاخرة ترك ما يضر من المشتبهات من ترك المشتبهات الورع من تبيهات من المطاعم والمشارب ومن الافعال. هذا الورى والورع الكاذب هو ورع المتنطعين الذين يعني  ورعه مبني على على الوسواس او مبني على الرياء والعياذ بالله. فهذا ورم كاذب يظهر انه - 01:08:58

يتوقع مثل هذه الاشياء وهو يعني يتهاون في في امور عظيمة اخرى انت ايش رأيك في سؤال من الشبكة؟ يقول السائل السلام عليكم سؤالي عن زوجة تزوجت رجلا منه ولدا امرأة اي نعم امرأة تزوجت رجلا وانجبت منه ولد. ثم طلقها وتزوجها وطلقها. وتزوجت - 01:09:34

اخر وانجبت منه ولدا. نعم. فتوفي الزوج الثاني. توفي الزوج الثاني. هل الولد الاول الام من زوج اخر هل الولد هل الولد الاول الاول من هذه المرأة؟ اي نعم يقصد من زوج اخر - 01:10:04

يرث من هذا الزوج الثاني التي تزوجت منه امه؟ لا والله ما يرث. لا والله ما يرث ما ينزل الا ولده ولده ابنه هو هذا ليس ابنه. هذا ليس ابنه هذا يقال انه ربيب. هذا اسمه ربيب - 01:10:24

والربيب ليس بابن. والميراث للابناء نعم. انت يا عصام. بارك الله فيك - 01:10:44